

20 من 50/ دورة علمية في شرح كتاب الصيام من بلوغ المرام /

قبلة الصائم / صالح الفوزان / الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله. الدرس الثاني. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد قال ابن حجر رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم - 00:00:20

ولكنه املككم لاربه متفق عليه واللفظ لمسلم وزاد في رواية في رمضان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:00:40

من المعلوم ان الصائم يتتجنب الجماع اذا جامع بطل صيام الجماع لا يجوز في حال الصيام وهو يبطل الصيام ومن المفطرات ولكن الزوج مع زوجته هل يجوز له ان يقبلها وان يمسها وان - 00:01:01

وهو صائم مع ان اللمس والتقبيل او ربما الكلام وسيلة الى اصول الشهوة هذا يختلف باختلاف الناس يا اخوان باختلاف الناس فالذى يملك نفسه ولا يتسبب هذا في دوران شهوته - 00:01:46

هذا لا يأس كان صلى الله عليه وسلم يقبل نسائه وهو صائم لانه كان مالكا عليه الصلاة والسلام لا يخاف من الشهوة وهذا من حسن العشرة هذا من حسن العشرة - 00:02:21

وهو لا يجر الى شهوة لانه صلى الله عليه وسلم كان متمكنا من نفسه فالذى يملك نفسه لا يأس ان يمازح زوجته ان يقبلها ان يمسها بيده ما اشبه ذلك - 00:02:43

من حسن العشرة واما الذي لا يملك نفسه الشاب اللي عنده شهوة قوية ولا يملك نفسه ويخاف فهذا يتتجنب هذا الشيء هذا هو التفصيل في هذه المسألة وعليه يدل هذا الحديث - 00:03:04

او صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم. وفي رواية في رمضان ثم قالت وكان مالكا لاريه يعني لا يخاف من ثوران الشهوة معه نعم قال رحمه الله وزاد في رواية في رمضان - 00:03:23

اي نعم انه صائم في رمضان يعني ما هو بخاص صيام التطوع نعم قال وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم رواه البخاري - 00:03:46

هذا في رواية احتجم وهو صائم يدل على ان الحجامة لا تفترط الصائم وهي سحب الدم بواسطة المحجم او سحب الدم بواسطة الوسيلة الطبية المعروفة الان من العرق - 00:04:02

فهل هذا يفسد الصيام او لا في حديث اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يحتجم وهو صائم فقال عليه الصلاة والسلام افتر الحاجم والمحجوم افتر الحاجم والمحجوم - 00:04:29

فهذا يدل على ان الحجامة تفترط الصائم وفي هذا الحديث انه احتجم وهو صائم فهذا يدل على ان الحجامة لا تفترط الصائم فما الجمع بين الحديثين اظن تصورتم المسألة الجمع بين الحديثين - 00:04:53

نعم لا الجمع بين الحديثين اما ان يقال تجم وهو صائم هذا في الاول ثم قال افتر الحاجم والمحجوم يذكرون هذا ناسخ الناسخ لاما

قبله وقيل ان رواية وهو صائم غير محفوظة - 00:05:19

كما قال الامام احمد ولكن الصواب احتجم وهو محرم هذا هو الصواب واما رواية وهو صائم فهذه غير محفوظة هذا ما يقوله الامام احمد رحمة الله امام المحدثين كما هو معروف - 00:05:47

فهو لا يصح رواية وهو صائم وانما يصح رواية وهو محرم فالحرم يجوز له ان يحتجم واما الصائم فلا لان سحب الدم منه ينفعه اجتماع عليه الصيام ويجتمع عليه الضعف في سحب الدم - 00:06:08

هذا ما يصلح وبجاجة الى القوة فلا يحتجمه صائم هذا قال به الامام احمد جماعة من المحدثين ان الحجامة تفطر الصائم القول الثاني بعض المحدثين او لكثير من العلماء ان الحجامة لا تفطر الصائم اخذا بقوله - 00:06:31

وهو صائم والله اعلم المسألة فيها خلاف ولكن المسلم يتتجنب تجنب الاشكال ويحتجم في الليل اسلم لذمته نعم قال رحمة الله وعن شداد ابن اوس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى على رجل بالبقاء وهو - 00:06:58

احتجم في رمضان. هذا نعم فقال نعم وعن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى على رجل بالبقاء وهو يحتجم في رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم. رواه الخمسة الا الترمذى وصححه احمد وابن خزيمة وابن حبان. هذا الذي ذكرنا من التعارف بين -

00:07:24

من الحديثين والجمع اما يحمل على النسخ وان حديث افطر الحاجم والمحجوم ناسخ لحديث وهو صائم واما ان رواية وهي صائم غير محفوظة وان المحفوظ احتجم وهو محرم فيبقى ان الحجامة تفطر الصائم - 00:07:45

والمسلم يتتجنب الاشكال والخلاف ويحتجم في الليل وهو مفطر. نعم قال رحمة الله وعن انس بن مالك رضي الله عنه ولكن تبقى مشكلة كيف يفطر الحاجم قال افطر الحاجب والمحجوم المحجوم ما في اشكال - 00:08:10

لأنه سحب منه دم لكن الحاجم وكيف يفطر قالوا لان الحاجم يمص يمص القرن فربما يطير الى حلقه شيء من الدم فيفطر بذلك هذا سبب ان هذا معنى ان الحاجم يفطر - 00:08:31

لأنه عرفة انه اذا مص القرن لاستخراج الدم يطير الى حلقه شيء منه نعم قال رحمة الله وعن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اول ما كرهت الحجامة للصائم ان جعفر بن ابي طالب احتجم وهو صائم. اول - 00:08:55

اول ما كرهت الحجامة للصائم ان جعفر بن ابي طالب احتجم وهو صائم فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال افطر هذان ثم رخص النبي صلى الله عليه وسلم بعد في الحجامة للصائم - 00:09:21

وكان انس يحتجم وهو صائم. رواه الدرقطني وقوه هذا القول الثاني اللي يقول انه لا ان الحجامة لا تفطر الصائب يقول ان من حديث افطر الحاجب والمحجوم هذا منسوخ بحديث - 00:09:40

وهو صائم يعني عكس ما قاله الاولون هذا يقول ان الحديث افطر الحاجم والمحجوم ناسخ والطرف الثاني يقول لا حديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ فتختلفوا ايهما الناسخ وعلى كل حال المسلم لا يعرّف صيامه للخطأ - 00:10:02

فلا يحتجم ولا يسحب الدم وهو صائم. الدم الكثير يعرض صيامه للخطر ويقول المسألة خلافية وما اشبه ذلك فيا اخي تجنب هذا دع ما يربيك الى ما لا يربيك وبينهما امور مشتبهات - 00:10:33

ان الحال بين وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس. فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه فالانسان يتتجنب الشبهات ويحتجم في وقت لا خلاف في جوازه وهو حالة الافطار - 00:10:58

واذا تضرر وصار لابد من سحب الدم فهذا يعتبر مريضا فيقضي يحتجم ويقضي هذا يعتبر مريض ولا وان كنتم مرضى وعلى سفر الله جل ومن كان مريضا او على سفر فعدة - 00:11:25

من ايام اخر نعم قال رحمة الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اكتحل في رمضان وهو صائم رواه ابن ماجة بأسناد ضعيف قال الترمذى لا يصح فيه شيء - 00:11:46

الاكتحال للصائم هل يجوز او لا يجوز لان العين تسرب منها شيء الى الحلق اذا وضعت في عينك شيء قطرة ولا شيء تجد طعمها في

حلقك ولا لاها اذا وضعت بعينك قطرة - 00:12:05

ولا شيء سايل او كحل تجد طعمه في حلقك فهل يجوز الاتصال في رمضان لم يثبت فيه شيء يقول لم يثبت فيه حدث ما دام لم يثبت في حديث فالاصل الجواز - 00:12:29

الاصل الجواز لا يجوز للصائم ان يكتحل. نعم قال وعن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي و هو صائم فاكل او شرب - 00:12:51

فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاوه متفق عليه هذا يدل على ان النسيان اذا اكل او شرب وهو صائم ان صومه لا يبطل لانه معذور بالنسيان ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا - 00:13:08

او اخطأنا انما الذي يبطل الصوم هو الاكل متعمدا او الشرب متعمدا اما من اكل او شرب ناسيا و هو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاوه هذا شيء اعطاك الله ايه وانت لم تتعمد - 00:13:33

ولا يضر صيامك لأن النية موجودة لأن النية موجودة وهي نية الصيام انت لم تنوى الافطار وانما تناولت هذا الشيء ناسيا ولم تنوى به الافطار فصيامك باقي والحمد لله فالذي يأكل ويشرب ناسيا - 00:13:58

صيامك باقي لأن نيته موجودة ولأن النسيان معفو عنه اما من اكل او شرب متعمدا فانه يبطل صومه قوله تعالى وكلوا وشربوا حتى فتبيين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر - 00:14:25

ثم اتموا الصيام الى الليل تحرم الاكل والشرب فيما بين طلوع الفجر الى غروب الشمس فمن تعمد واكل او شرب بطل صيامه نعم لانه نقض النية نعم تعمد يعني نقض النية - 00:14:51

نعم قال للحاكم من افطر في رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة وهو صحيح نعم مثل الذي قبله من اكل وشرب او افطر ناسيا فليس عليه شيء صيام صحيح - 00:15:14

نعم قال وعن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء. رواه الخمسة واعله - 00:15:34

احمد وقواه الدارقطني القيء هو الاستفراغ استفراغ ما في المعدة عن طريق الفم القيء هو استفراغ ما في المعدة من الطعام والشراب عن طريق الفم هل هذا يفطر الصائم - 00:15:50

به تفصيل ان كان القيء غلبه وليس له اختيار خرج منه بدون قصد ولم يعمل شيئاً يسبب القيء فصيامه صحيح لأن هذا ليس من فعله وناته باقية اما اذا استدعي القيء هو تسبب في القيء فانه يبطل صيامه - 00:16:15

لأنه استخرج ما في معدته من الطعام والشراب الذي يقويه فهذا مثل الحجامة اخرج ما يقويه على الصيام فيبطل صيامه ولأنه تعمد هذا الشيء نعم قال وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح الى مكة في رمضان. مم - 00:16:50

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغيم فصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس اليه - 00:17:24

ثم شرب قليل له بعد ذلك ان بعض الناس قد صام قال اولئك العصاة اولئك العصاة وفي لفظ قليل له ان الناس قد شق عليهم الصيام وانما ينظرون فيما فعلت - 00:17:40

فدعى بقدح من ماء بعد العصر فشرب رواه مسلم نعم هذا فيه هذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة عام الفتح خرج من المدينة في رمضان - 00:17:57

قادا مكة لفتح في رمضان في اثناء النهار وهو صائم الصحابة صيام استمر صلى الله عليه وسلم على صيامه تمر على صيامه ليكمل يومه وكان الوقت حارا فشق ذلك على الناس - 00:18:20

ان يستمروا صائمين وهم خرجوا مسافرين فلما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ما اصاب الناس اخذ قدحا من الماء ورفعه حتى يرآه

الناس ثم شرب صلى الله عليه وسلم وافطر - 00:18:50

فافطر الناس هذا فيه دليل على أن الأولى لمن صام أول النهار ثم سافر في اثنائه الأولى أن يكمل الصيام الأولى أن يكمل اليوم وان شق ذلك عليه جاز له - 00:19:11

ان يفطر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وان لم يشق عليه فالاولى ان يكمل اليوم وان يصوم هذا ما يدل عليه هذا الحديث نعم قال رحمة الله وعن حمزة بن عمرو الاسلامي رضي الله عنه. ولكن لما بلغ - 00:19:37

ان بعض الناس لم يفطر مع انهم رأوا النبي صلى الله عليه وسلم افطر بعضهم ما افطر قال اولئك العصاة يعني الذين لم يفطروا يعتبرون عصاة للرسول صلى الله عليه وسلم - 00:20:03

لان الواجب الاقتداء للرسول صلى الله عليه وسلم هؤلاء اخطأوا بمواصلة الصيام مخالفة مع الرسول صلى الله عليه وسلم فالاولى الاقتداء بالرسول عليه الصلوة والسلام من بلغته السنة فيعمل بها - 00:20:21

ولا يخالفها ويقول انا استطيع او لا العمل بالسنة هذا هو الواجب نعم قال رحمة الله وعن حمزة بن عمرو الاسلامي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله - 00:20:46

اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه - 00:21:07

رواه مسلم الله عز وجل قال ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. يعني يفطر ويقضى عدد الايام التي افطراها بعد رمضان هذى رخصة من الله عز وجل لعباده ان يفطروا رخصة - 00:21:22

رخص لهم ان يفطروا والرخصة هي السهولة سهل عليهم ان يفطروا رفقا بهم لانه يجتمع سفر وصيام يشق هذا فمن رحمة الله من سهل عليهم ورخص لهم في الافطار لكن هل يجب عليه ان يفطر - 00:21:46

اخذا بالرخصة او لا يجب الجمهور من الامة على انه يخير ان شاء صام وان شاء افطر ان صام اخذ بالعزيمة وان افطر اخذ بالرخصة في خير لكن الافضل ان يفطر - 00:22:16

لان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته فلا يجب عليه الافطار ولكن يستحب له الافطار اخذا بالرخصة هذا ما عليه جمهور العلماء خلافا للظاهيرية. الظاهيرية يقولون لا ما يصح الصيام. يجب عليه الافطار - 00:22:42

وهذا يحل هذا الحديث في صحيح مسلم يرد على الظاهيرية انه سئل صلى الله عليه وسلم عن الافطار في السفر فقال هو رخصة من الله عز وجل من شاء اخذ بها ومن شاء - 00:23:10

اخذ بالعزيمة وواصل الصيام الانسان مخير في هذا نعم قال واصله في المتفق من حديث عائشة ان حمزة بن عمرو سأله نعم هو الحديث اصله في المتفق عليه هو لفظ في صحيح مسلم. الحديث صحيح على كل حال - 00:23:31

وهو يدل على ان الافطار لا يجب ولكنه افضل من الصيام للمسافر اخذا بالرخصة نعم قال وعن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال رخص للشيخ الكبير ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكتنا ولا قضاء عليه - 00:23:55

رواه الدارقطني والحاكم وصححه نعم نعم اللي بعده. قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت يا رسول الله. نعم الحديث الذي سمعنا ان النبي صلى الله ان ان الله رخص للشيخ - 00:24:19

الشيخ المراد به الكبير الهرم ثم لتكونوا شيوخا او بالمراد بالشيخ ما يعرفه الناس شيخ العلم لا الشيخ هنا شيخ العمر يعني كبير السن كبير السن ضعيف ما يستطيع الصيام - 00:24:43

لا حاضرا ولا مستقبلا ما يستطيع اداء ولا قضاء نظرا لحالته قالت الشيخوخة هذا اذا اتى عليه رمضان فانه يفطر ويطعم عن كل يوم مسكتنا فدية وعلى الذين يطيقونه فدية - 00:25:03

طعام مسكين او قراءة طعام مساكين عن كل يوم طعام مسكين مقدار نصف الصاع يعني كيلو ونصف عن كل يوم وليس عليه صيام لا اداء ولا قضاء لانه لا يستطيع - 00:25:28

هذا الشيخ الكبير ومثله المريض المزمن انسان فيه مرض مزمن دائم ما يرجى له شفاء ولا يستطيع الصيام هذا مثل الشيخ الكبير
يطعم عن كل يوم مسكتنا ولا قضاء عليه لانه لا يستطيعه - 00:25:47

وعلى الذين يطريقونه فدية طعام مسكتن نزلت في الشيخ الكبير والمريض المزمن نعم ولا قضاء عليه ما يستطيع القضاء نعم قال
وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم كان يكفي. نعم - 00:26:11

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ وردنا كثير من الاسئلة ولكن كما اشار الشيخ سنقرأ من الاسئلة ما يتعلق بالدرس هذا سائل يقول امرأة
افطرت عشرين يوما في رمضان بسبب النفاس. وضاق عليها قضاء ذلك الصيام الى الان بسبب الرضاعة - 00:26:39

ولعلها تصوم الان بعض تلك الايام وتقضى الباقى بعد رمضان فما العمل؟ وهل عليها شيء؟ ابدا ما دام ان العذر مستمر العذر مستمر
الذى من اجله افطرت فانها تستمر في الافطار - 00:27:01

وتقضى فيما بعد ولو بعد رمضان الله جل وعلا رخص لها ان تفطر بسبب العذر والعذر لا يزال معها فلا يزال الرخصة موجودة والحمد
لله فتؤجل القضاء الى ان تستطيع - 00:27:20

وليس عليها غيره نعم احسن الله اليكم. وهذه سائلة تقول امي عليها قضاء رمضان العام الماضي الا انها لا تستطيع الصوم لانها تتبع
كثيرا فهل يجوز لي ان اصوم عنها ان اصوم عنها القضاء - 00:27:42

لا الصيام عمل بدني والصلة عمل بدني لا تدخلهما النيابة لا يصوم احد عن احد ما دام الانسان حي الانسان اللي على قيد الحياة لا
يصوم عنه اما اذا مات وعليه صيام - 00:28:00

يصوم عنه وليه كما في الحديث لكن ما دام على قيد الحياة فلا يصوم عنه احد ان استطاع هو ان يصوم فانه يصوم وان لم يستطع
فانه يؤجل الصيام الى ان يستطيع ويقضي - 00:28:18

واذا كان ما ينتظر انه يقضي لان العذر مستمر معه فهذا كما سبق عذر مستمر في طعم عن كل يوم مسكتن نعم احسن الله اليكم
وهذا سائل يسأل فيقول اذا رأيت صائمًا يأكل ويشرب - 00:28:35

وهو ناس فهل يجب علي ان اذكره وما وجه القول بانه لا ينبغي تذكيره لانه انما اطعمه الله وسقاوه اختلف العلماء في هذا ولكن
الراجح والله اعلم انك تنبئه دام انه مخطي - 00:28:52

وناسي فانك تنبئه هذا هو الاقرب والله اعلم لانك لا تقره على خطأ لا تقره على خطأ فتنبه على ذلك. نعم احسن الله اليك احسن الله
اليكم وهذا سائل يقول - 00:29:11

علمنا علمنا ان افطار الحاجب بالحجامة بسبب مص الدم بفمه فهل يفطر من يستخدم الادوات الحديثة ولا يستخدم فمه؟ ها الحاجم
الذى يستخدم الادوات الحديثة دون ان يمص بفمه هل يفطر بذلك - 00:29:33

والله ظاهر عموم الحديث انه يفطر ولكن المعنى الذي قاله العلماء انه بسبب انه يخشى ان يتطاير اليه الدم فهذا لا يفطر بالالات
الحديثة ولكن ظاهر الحديث انه يفطر نعم - 00:29:52

احسن الله اليكم وهذا سائل يقول هل قطرة العين تفطر الصائم كما سبق لكم انه العين منفذ الى الجوف فاذا وضع فيها سائلا ووجد
طعمه في حلقة فانه يفطر بذلك - 00:30:14

اذا وجد طعمه في حلقة اما اذا وضع قطرة ولم يجد لها طعمًا في حلقة فلا اثر عليه ولا بأس. نعم احسن الله اليكم وهذا سائل
يقول من لمس من لمس زوجته - 00:30:35

دون جماع فانزل فهل يفطر ام لا ايه اذا انزل يبطل صيامه لان نزول الشهوة مبطل للصيام وهو متسبب في هذا فيبطل صيامه هذا
اليوم ويقضيه وليس عليه كفارة الجماع لانه ما جامع - 00:30:51

نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول هل الجماع في نهار رمضان اذا كان ناسي يقاس على الاكل والشرب ناسي ما ورد هذا الرجل
الذى جاء الى النبي واحبه انه جامع وهو صائم - 00:31:16

امره بالكافرة كما يأتي ولم يستفصل منه هل هو ناسي ولا ما هو ناسي هذا سيأتي ان شاء الله. نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول

ما حكم صيام يوم السبت اذا كان يوم عرفة؟ او كان من الايام البيضاء؟ وهل يصام مفردا - [00:31:34](#)

لم يثبت في النهي عن صوم يوم السبت شيء لم يثبت فلا مانع انما الذي صح وثبت افراد يوم الجمعة افراد يوم الجمعة هذا نهى عنه [الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:31:53](#)

اما يوم السبت فلم يرد فيه شيء فيبقى على الاصول وهو الجواز نعم وهذا سائل يقول هل مس او تقبيل المرأة ينقض الوضوء؟ ها؟ [هل مس او تقبيل المرأة ينقض الوضوء؟ اذا كان بشهوة - 00:32:09](#)

اذا كان مسها وتقبيلها لشهوة فانه ينقض الوضوء. لانه مظنة خروج شيء سبب لخروج الشهوة فينقض الوضوء.اما اذا مسها بدون شهوة فلا يفطر فلا ينقض وضوءه نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول ما حكم الافطار في رمضان بغير سبب - [00:32:25](#)
مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب فيجب عليه التوبة الى الله ويجب عليه القضاء مع التوبة الى الله ولا يعود لمثل هذا الشيء واذا استمر يفطر فعلى ولي الامر - [00:32:50](#)

ان يؤدبه وان يعزره تعزيزا بليغا وان يلزمها بالصيام نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول اذا كان السفر لا يشق على الصائم فهل يجوز فهل يجوز له الافطار؟ ويقول في سؤاله - [00:33:14](#)

وما هو حد السفر المباح فيه الافطار ما هو حد السفر الذي يباح فيه الفطر حد السفر هو السفر الذي تقصر فيه الصلاة وهو ما بلغ مسافة ثمانين كيلو فاكثر - [00:33:33](#)

يعني يومين للراحلة هذا الذي تقصر فيه الصلاة ويباح فيه الافطار في رمضان هذا حد وباقية السؤال اذا كان السفر لا يشق عليه كما سبق ان كان هو مخير ان شاء يفطر - [00:33:53](#)

وان شاء يصوم لا يلزمه الصيام ولا يلزم الافطار بل هو مخير ولكن الافطار افضل كما سبق نعم. وهذا سائل يقول اذا سافر رجل في طائرة فهل يفطر ايضا - [00:34:16](#)

كل واحد السفر كل واحد على رجله او على دابة او على سيارة او على طائرة او على صاروخ كما تسمونه الله رخص للمسافر ان يفطر مطلقا ولم يحدد هذا - [00:34:32](#)

لم يحدد هذا وان كنتم ظرفاء على سفر لم يحدد هذا نحن لا نحدد شيئا لم يحدد الله عز وجل فما دام انه مسافر فانه يفطر ويقصر نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يسأل فيقول - [00:34:48](#)

ماذا يفعل من كان عليه قضاء ولم يقضى تكاسلا منه حتى ادركه رمضان الاخر ماذا يفعل من كان عليه قضاء رمضان ولم يقضى تلك الايام تكاسلا منه حتى ادركه رمضان الاخر - [00:35:07](#)

نعم هذا عاصي واثم ولكن يجب عليه بعد رمضان القطاء والاطعام يجب عليه القضاء والاطعام عن كل يوم مسكون عن التأخير. نعم وهذا سائل يقول هل يفطر الطبيب الذي يسحب الدم من الناس المتبرعين مع انه لا يمص الدم - [00:35:22](#)

لا الطبيب ما يفطر ما هو بحاجب ما يسمى حاجم فما يسمى حاجم هذا يسمى طبيب يسحب الدم بوسيلة غير الحجامة فلا يفطر نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول - [00:35:48](#)

هل يمكن الجمع بين صيام يوم وافطار يوم وصيام يومي الاثنين والخميس واذا صام يوم وافطر يوم يدخل فيه يدخل فيه الاثنين والخميس نعم وهذا سائل يسأل عن بخاخ الربو هل يفطر؟ عن بخاخ الربو - [00:36:07](#)

والله هذا محل اشكال كونه يؤخره الى الليل افضل والا فقد افتلت اللجنة الدائمة في انه لا يأس ان يتناول او يأخذ البخاخ للربو افتوا في هذا ولكن جاء تقرير من الاطباء ان هذا البخاخ يستعمل على دواء ويستعمل على ماء - [00:36:28](#)

وانه يذهب الى الحلق فحصل اشكال في هذا وكونه يتجنبه ويعمله في الليل لا شك انه ابرأ لذمته واحوط نعم احسن الله اليكم وهذا يقول من اي مادة يطعم الشيخ الكبير والمريض المزمن؟ ها - [00:36:54](#)

من اي مادة يطعم الشيخ الكبير والمريض المزمن من الطعام يا اخي يخرج من الطعام الذي يؤكل في البلد طعام الذي يوكل في البلد كل بحسبه نعم وهذا سائل يقول هل يجوز اخراج الزكاة قبل موعدها لحاجة المحتاج - [00:37:12](#)

دون ان يطلب المحتاج ذلك نعم لا بأس يجوز تعجيل الزكاة قبل موعدها لسبب اما لحاجة طارئة واما لضرورة لا بأس بذلك تعجل
النبي صلى الله عليه وسلم زكاة عمه العباس لستين - 00:37:35

عند الحاجة لا بأس نعم احسن الله اليكم وهذا يقول ما هو الحل في شخص يعاني في الوضوء من خروج الريح وهو مريض بالقولون
العصبي وهو متأكد من خروج الريح فماذا يفعل؟ اذا كان هذا دائما ما ينقطع فهو معذور - 00:38:00

تواضاً عند الصلاة توضأ عند الصلاة يصلي في الحال ولا حرج عليه اتقوا الله ما استطعتم اما اذا كان ما هو بديم وانما بعض الاحيان
فانه ينقض وضوءه فاذا خرج منه ريح توضأ ويصلي - 00:38:20

لأنه ليس دائما. نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول قد يملك الرجل اربا ولكنليس فيه خطر على المرأة ان يحصل لها ما يحصل
للرجل قد ايشليس فيه خطر على المرأة - 00:38:39

فقد لا تملك ربيها. اذا كان في خطر على المرأة يتجنبها كلام على انه ما في خطر على المرأة. نعم احسن الله اليكم يقول هذا السائل
اطعمه الله وسقاوه هل هذا اللفظ دال على عموم الرزق؟ ام هذا الاطعام والسقاية خاصة بالصائم - 00:38:59

الله هو الرزاق سبحانه هو الرزاق ذو القوة المتين فما يحصل للرزق لاي مخلوق فهو من الله الادميين والبهائم والدواب والحشرات كل
شيء الله يرزقه سبحانه وما من دابة في الارض - 00:39:19

الا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها شوف الله يوصل الرزق للحشرات في جحورها هل وجدتم حشرات تموت في جحورها
منين يجيء الرزق من الله سبحانه وتعالى الله يعطي كل كل مخلوق رزقه اليومي ويقتات - 00:39:42

وهذا من رحمته سبحانه وقدرته الشاملة وعلمه المحيط الله ما يخلق مخلوقا ويضيعه ابدا الرزق من الله للصائم ولغيره لكن خص
الصائم بهذا لان حالته خاصة لانه ممنوع من الأكل والشرب - 00:40:10

ولكن اذا حصل منه اكل او شرب ناسيا فهذا من الله ساقه اليه ساقه اليه نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول هل يجوز الانتقام من
شخص فعل لي سحرا شديدا؟ استمر ها؟ هل يجوز لي ان - 00:40:35

انتقم من شخص صنع لي سحرا شديدا استمر صنع له سحرا. ايه. استمر لعدة سنوات هل يجوز لي ان اقتل هذا الساحر اذا علمته؟
هذه دعوة يا اخي هذه دعوة لازم تثبت - 00:40:56

ويكون هذا عند القاضي ما هي بالمسألة فوظى المسألة فوظى من اتهم شخص انتقم منه اثبت عليه عند القاضي والقاضي يحكم لك
لذلك نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول اعمل في مكتبة لاحد اقربائي وفيها حقائب مدرسية. ها - 00:41:11

يقول هذا السائل اعمل في مكتبة تبيع ادوات المدارس ويوجد فيها حقائب مدرسية شنط عليها صور فهل ابيعها ام امتنع عن ذلك؟
علمبا ان الاطفال لا يرغبون الا في هذه الحقائق. الصور لا يجوز بيعها. لا يجوز بيع الصور - 00:41:38

ولا بيع شيء عليه صور من ملابس او حقائب لا يجوز تطمس الصورة تطمس الصورة لا تدع صورة قال الرسول صلى الله عليه وسلم
علي لا تدع صورة الا طمسها - 00:41:57

فلا يجوز بيع الصور ولا ما في صور وعلى المسلم ان يتقي الله عز وجل على التاجر وعلى العامل ان يتقوى الله عز وجل يكافح الصور
نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول ما حكم ضرب الدف؟ لكن بعض العلماء يقول اذا كانت غير مقصودة الصورة غير مقصودة - 00:42:16

تشري السلعة تبي السلعة انت ولا قصدت الصورة هذا لا يظهر لانك غير قادر ولكن تطمس الصورة ما تخليها تستمر نعم احسن الله
اليكم وهذا سائل يقول ما حكم الضرب بالدف في الزواجات عند الرجال - 00:42:41

عند الرجال عند الرجال الضرب بالدف للنساء فيما بين النساء ولا يكون عند الرجال ولا يظهره الرجال انما تظريه النساء فيما بينها
هكذا وردت السنة عن الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:43:02

نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول املکوا منزلا وخلف هذا المنزل جبل وبيني وبين الجبل مساحة خالية ليست لاحد ولا طريق
للناس. فهل لي ان استفيد منها تقدم الى البلدية يا اخي تقدم الى البلدية واطلبها - 00:43:19

هذا من صالحيات البلدية نعم احسن الله اليكم وهذه سائلة تقول امي تسكن مع اختي غير المتزوجة. وصار بيني وبينها خلاف. لانها ترفض انكار المنكر فمنعتنى من دخول بيتها واوغرت صدور اخوتي علي - [00:43:40](#)

فقطاعونى اه وانا احاول ان اكلهم فيغلقون السماعة. فماذا افعل ؟ حفظكم الله حتى لا اعتبر من اهل القطيعة. عليك بالصبر عليك الصبر والاحتساب وانكار المنكر والتعليم عليك بالصبر ولا ترك الانكار ابدا - [00:44:01](#)

هذا واجب عليك وليس هذا من القطيعة انك تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر. تزيد لهم الخير استمر على طريقك وانت ان شاء الله مأجور ومنصور باذن الله - [00:44:21](#)

نعم احسن الله اليكم وهذه سائلة تقول هل لابد من المضمضة عند الصلاة ؟ حتى ولو لم يأكل الطعام حتى ولو حتى ولو لم يأكل الطعام ما هي بلازمة المضمضة عند الصلاة السواك يكفي - [00:44:36](#)

اذا اراد يصلى يسألك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرهم بالسواك عند كل وضوء وفي رواية عند كل صلاة المسواك يكفي والله الحمد - [00:44:56](#)

اما في الوضوء فلابد من المضمضة. الوضوء لابد فيه من المضمضة والاستنشاق اما المضمضة من اجل الصلاة فقط فالمشروع السواك نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول اه ما مارأي فضيلتكم في ان يكون ضمن حلقات تحفيظ القرآن الكريم في المساجد - [00:45:14](#)

دراسة تفسير القرآن بشكل واسع مع تدبره واستنباط ما فيه من فوائد وعبر مع ايش ؟ مع تدبره واستنباط ما فيه من فوائد وعبر نرجو منكم نصيحة في هذا الامر. هذا طيب انه يحفظون يحفظون الآيات ويعرفون تفسيرها - [00:45:37](#)

والعمل بها هكذا كان الصحابة يقول قائلهم ما كنا نتجاوز عشر ايات حتى نتعلم معانيهن والعمل بهن قال حفظنا العلم والعمل جميا حفظنا القرآن والعلم والعمل جميا. هذا طريقة الصحابة رضي الله عنهم - [00:45:58](#)

هذا اذا تيسر اما اذا كان ما يتيسر فيقتصرن على حفظ القرآن ويؤجلون التفسير الى وقت اخر نعم احسن الله اليكم وهذا سائل يقول ما نقول عطل والحفظ الا بتفسير ما نقول هذا نقول اذا تيسر الجمع بين الحفظ والتفسير هذا احسن - [00:46:27](#)

واذا لم يتيسر فاشتغلوا تحفيظ القرآن. نعم وهذا سائل يقول ما هي نصيحتكم للشباب ؟ الذين يتواهلون في الرخصة لاضعف الاسباب وخصوصا حرارة الجو كخراب وغيره لا ما يجوز مسؤولون عن دينهم ما يجوز - [00:46:51](#)

انهم يتراخون بدون سبب شرعي. الرخصة انما تكون في السفر او في المرض اما شدة الحر فليست رخصة ليست شدة الحر رخصة في الافطار الا اذا خاف الموت اذا خاف الموت - [00:47:12](#)

فانه يأخذ ما ما يبقي عليه حياته اما ما دام انه عليه مشقة من الحر يصبر يصوم نعم احسن الله اليكم وهذا يقول ما حكم لبس الدبلة للرجل لا اصل لها وربما تكون بدعة لانه يعتقد فيها - [00:47:30](#)

انها تربط المحبة وترتبط القلوب فلا شك ان تجنبها انه احسن وابعد عن الشبهة نعم وهي عادة لا اصل لها نعم احسن الله اليكم نختم بهذا السؤال يقول ما حكم من يأتي باكثر من عمرة في سفرة واحدة ؟ وهو سيمكث بمكة ستة ايام - [00:47:50](#)

لا بأس بذلك لا بأس انه يكرر العمرة النبي صلى الله عليه وسلم يقول تابعوا بين الحج والعمرة عائشة رضي الله عنها اعتمرت مع حجها قارنة وجاءت بعمره بعد الحج - [00:48:14](#)

اخرجها النبي صلى الله عليه وسلم مع اخيها - [00:48:37](#)